الكنيست يقر قانونا يسمح بإلغاء إقامات فلسطينيين بالقدس الشرقية

الأربعاء 7 مارس 2018 03:03 م

أقر الكنيست الإسرائيلي بالقراءتين الثانية والثالثة، قانونا يسمح لوزير الداخلية بإلغاء إقامات فلسطينيين في القدس الشرقية حال ثبوت ارتباطهم بمنظمات يعتبرها الاحتلال "إرهابية".

وقال المركز الاعلامي للكنيست، في بيان، إنه تم التصويت لصالح القانون بأغلبية 48 نائبا، ومعارضة 18، وامتناع 6 عن التصويت

وبعد المصادقة على القانون بالقراءتين الثانية والثالثة يصبح في حكم الناجز؛ حيث يحتاج لمصادقة رئيس البلاد عليه، لكن تلك الخطوة شكلية

وقدم القانون عضو الكنيست أمير أوحانا بدعم من حكومة الاحتلال

كانت المحكمة العليا الصهيونية اعتبرت، نهاية العام الماضي، أنه ليس من صلاحية وزير الداخلية إلغاء إقامات فلسطينيين في القدس الشرقية بداعي الارتباط بمنظمات فلسطينية

لكن المحكمة منحت الحكومة فترة 6 أشهر لسن قانون جديد يسمح بذلك قبل أن تصدر قرارها النهائي بشأن قرار وزير الداخلية إلغاء إقامات 4 فلسطينيين نهاية 2006.

والفلسطينيون الأربعة هم النواب عن حركة "حماس" محمد أبو طير، و أحمد عطون، و محمد طوطح، إضافة إلى وزير شؤون القدس الأسبق خالد أبو عرفة

واعتقلت السلطات الإسرائيلية الفلسطينيين الأربعة أكثر من مرة منذ ذلك الحين، قبل إبعادهم إلى الضفة الغربية بعد إلغاء إقاماتهم بالقدس

ويعني القانون الجديد، الذي مرره الكنيست، اليوم، أن قرار إبعادهم أصبح نهائيا